اعلان

عودة

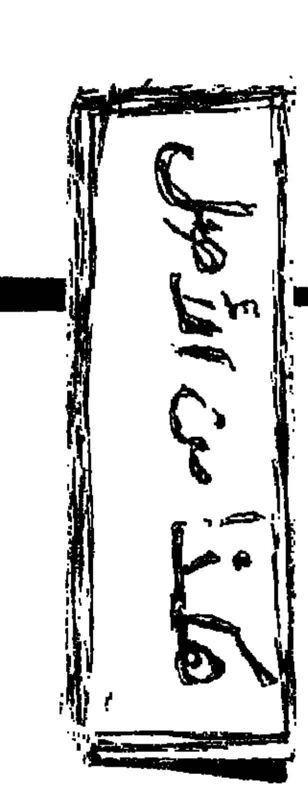
حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى عاصمة ملكه السعيد

عاد بيمن الله ورعايته حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى عاصمـــة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الاربعاء الواقع في ١٩٨٠/٤/٣٠ .

١٩٨٠/٥/٣

رئيس الوزراء
الشريف عبد الحميد شرف





الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢٥ جمادى الثانية سنة ١٤٠٠ هـ. الموافق ١٠ ايارسنة ١٩٨٠ م. العـــدد ٢٩٣٠

الفهرس

مديريـــة المطابـــع العسكريـــة

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الطيار السيد فلاح السعيد بوسام النهضة من الدرجة الثالثة .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين السيد هاجم التل مديرا عاما لمؤسسة ادارة وتنمية اموال الايتام وبراتب شهرى قدره (٢٨٠) مائتان وثمانون دينارا غير خاضع للتقاعد وبموجب عقد لمدة سنة قابلة للتجديد اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١ — بالاستناد الى المادة (١١/أ) من قانون المؤسسة رقم (٢٠) لسنة ١٩٧٢ .

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين السيد رامز زكي القسوس بادنى راتب وظيفة ملحق في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد مصطفى عمر احمد يونس على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٠/٥/١ .

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المهندس السيد سويلم حداد على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١٦ .

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد عفيف سعيد مسمار في الخدمة الحكومية لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٨٠/٦/٢٥ .

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة المهندس السيد محمد زهير فايز قاسم شديد من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/٦/١٢ .

٦ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد محمد بشير الكسيح على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٠/٥/١ .

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :—

السيد ممدوح مطلق الشهاسات	وزارة الزراعة	١٩٨٠/٥/١
» تيسير شعبان بسيسو	وزارة التربية والتعليم	»
» مجمد سعيد شعيب	وزارة الاشغال العامة	»
» عبد الكريم سالم الحياري	»	»
» خلف عبد الله حدادين	وزارة المالية/اللوازم	»
» عودة الفرج	»	»
» جريس سعيد حداد	وزارة المالية	١٩٨٠/٥/٥
السيده نهي نايف سبع العيش	مؤسسة المواصلات	١٩٨٠/٥/١

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد عبد الرحيم الناظر في الخدمة الحكوميه لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٨٠/١/١ .

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقاله المهندس السيد ابراهيم محمد ذياب من الخدمة الحكوميه اعتبارا من ١٩٨٠/٥/١ .

١٠— قرر مجلس الوزراء الموافقه على انهاء خدمات كل من السيدين عطا الله فرج البقاعين وموسى جريس العمارين من الخدمة الحكوميه اعتبارا من ١٩٨٠/٥/١ .

١١— وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على تصنيف الموظفين المذكورين تاليا بالوظيفة والدرجة والراتب المبينه ازاء اسم كل منهم حسب نظام وكادر موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ اعتباراً من ١٩٨٠/٤/١ على ان تكون خدماتهم تابعه لاحكام نظام ادخار موظفي المؤسسة رقم (٨٢) لسنة ١٩٦٣ وتحت التجربه لمدة ستة اشهر .

اسم الموظف	الوظيفه	الدرجة والراتب
السيد عادل مصطفى عبد الجليل	كاتب حـ. ابات	السنة الثالثة من الدرجة السادسة
» احمد عبد الوالي النسور	كاتب/ناسخ/امين مستودع	» الرابعة » »
» محمد بسام القدسي	كاتب/مدقق/امين صندوق	» » » الرابعة
» باسم طالب علي سالم	كاتب/ناسخ/امين مستودع	» » » السادسة
» عبد الهادي محمد العلوان	»	» الخامسة » »
» مناع ابراهيم عارف	»	» » » »

١٢— وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على تصنيف السيد عوض مناور الزيديين بالدرجة الرابعة بوظيفة محاسب / مدقق/ امين صندوق على ان يتقاضى راتب السنة الخامسة حسب نظام وكادر موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٢ وذلك اعتباراً من ١٩٨٠/٤/١٤ وان تكون خدماته تابعة للتقاعد وتحت التجربة لمدة ستة اشهر .

١٣— وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعى على قبول استقالة السيد أيمن وليد الجندي من العمل في المؤسسة اعتبارا من ١٩٨٠/٤/٨ .

١٤— قرر السيد جمال طاهر ابو السمن الموظف في وزارة التموين احالة نفسه على التقاعد اعتباراً من ١٩٨٠/٥/١ عملا باحكام الماده (١٣/أ) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

الجنسية الأردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٠ الموافقة على منح الجندي الاول بالقوات المسلحة الاردنية قاسم عليثه عيفان شهادة التجنس بالجنسية الاردنية استنادا لاحكام المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ – واعفائه من رسوم الجنسية المقررة .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٠ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح للسيد احمد مصطفى احمد عبد الرحمن بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية اليوغسلافيه.

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٠ الموافقة على منح السيد خلدون فوزى عوده الجنسية الاردنية استنادا لاحكام المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٦ – بالاستناد الى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على منح السيد محمد احمد الصفدي شهادة التجنس بالجنسية الاردنية.

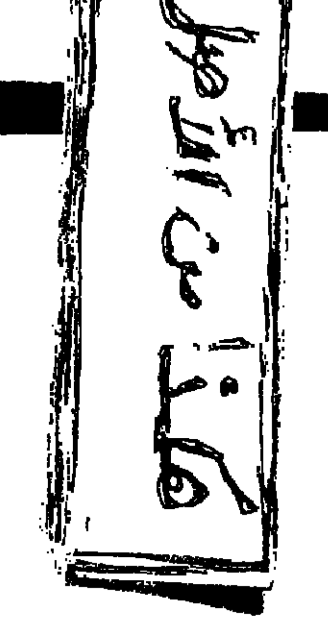
٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٦ – بالاستناد للمادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على منح الجندي في القوات المسلحة الاردنية سالم محمد سالم فارس الرمالات شهادة التجنس بالجنسية الاردنية واعفائه من رسوم الجنسية المقررة.

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٦ – بالاستناد للمادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنيه رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على السماح للسيد حنا جميل يعقوب حوش بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٧ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الأردنية الى المواطن السوري السيد زهير محمد اديب قنوص بمقتضى المادة الرابعه من قانون الجنسية الاردنية رقم «٦» لسنة ١٩٥٤

٨ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الاردنية للمواطن السوري السيد حسن محمد خالد دخان ، بمقتضى المادة الرابعه من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤.

٩ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح المواطن السوري السيد مروان القاسم محمد نقاوه /الجنسية الاردنية بموجب المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .





الاستملاك

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/١٧ الموافقة على اعتبار استملاك مامساحته (١٩٨) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٦٣) حوض (٣) النهارية ملك السيد علي احمد طبازه وشريكة وكذلك مامساحته (١٤٠) مترا مربعا من نفس القطعة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩١٥) تاريخ ١٩٨٠/٢/١٠ استملاكا مطلقا باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (٦٤٧) نفس الحوض وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (٢٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٨ التخلي عن استملاك النتفة البالغة مساحتها السطحية (٢٦٠) مترا مربعاً المستملكة من قطعة الارض رقم (٤٥٦) حوض (١٦) اللويبده الغربي ملك الساده طلال خضر بكمرزه قردن وشركاه لصالح السادة الشركة الوطنية لصناعة الصلب بموجب مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٤٤٨ تاريخ ١٩٧٩/١١/١٣م بسبب عدم الحاجة اليها بعد ان قامت الشركة المستفيدة من عملية الاستملاك بشرائها من مالكيها مباشرة.

امين العاصمة

عصام العجلوني

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ بأن مجلس ادارة سلطة المياه والمجاري قد قررت في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٢ التخلي عن استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٨٦٧) حوض (٨) الشميساني تلاع العلي البالغة (١٠٩٧) مترا مربعا وكذلك التخلي عما مساحته (١١٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٧٨٢) من نفس الحوض المنشور اعلان استملاكهما بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٧٥) تاريخ ١٠/آب/١٩٧٩ وذلك لعدم الحاجة اليهما.

المدير العام

المهندس تحسين الصباغ

قـــــــرار

صادر عن اللجنة الاستئنافية لمحافظتي العاصمة والبلقاء

الرئيس/السيد مظهر مهيـــار ــ عضو محكمـــة الاستئناف
العضو/السيد عبد الرزاق الفاضل ــ مدير تسجيل عمان .
العضو/السيد عصام المحيسن ــ مدير مالية عمـــان

رقـــم الطلب /٦/٩٨٠
رقـــم القرار ١٩٨٠/٦

المستأنف/لجنة بلدية وادي السير ــ وكيلها العام المحامي/محمود دهشان
المستأنف عليه/بهاء الدين البلبيســـــي

القرار المستأنف

قرار اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة رقم ٧٩/١٥٢ المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٩١٠/تاريخ٩٨٠/١/٢٦ المتضمن تقدير قيمة المتر المربع الواحد من الارض المستملكة رقم (٥٦) من الحوض رقم (١١) من اراضي وادي السير لاغراض بلدية وادي السير بخمسة وعشرين دينارا .

اسبات الاستئناف

يستند المستأنف في استئنافه الى ان القيمة المقدرة للمتر الواحد المربع من المساحات المستملكة مرتفعة ولا تمثل القيمة الحقيقيه لبدل الاستملاك كما انها مجحفة بحق لجنة بلدية وادي السير كما وان اللجنة البدائية قد اخطأت في حساب الربع القانوني الواجب اقتطاعه مجانا حيث قامت بحسم ربع الارض فقط وكان عليها ان تحسم ٣٠٪ من الارض مجانا وذلك استنادا للفقرة (١) من الماده ٥٨ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه .

من حيث الشكـــل

الاستئناف مقدم في الميعاد القانوني ومستوفي لشرائطـــة الشكلية فنقرر قبوله شكـــــلا . وفي الموضوع وعن

اسباب الاستئنـــاف

فيما يتعلق بحساب المساحة الواجب اقتطاعها مجانا نجد ان المادة ١٥/أ من قانون الاستملاك نصت على انه اذاكان الاستملاك لمشروع اسكان حكومي او افتح او توسيع طريق فيقتطع مجانا ما لا يزيد على ربع الارض ويدفع التعويض لما زاد على ذلك . . . الخ ، وعليه فان قرار اللجنة البدائية فيما يتعلق باقتطاع ربع الارض مجانا يتفق واحكام القانون .

اما فيما يتعلق ببقية اسباب الاستئناف التي تقتصر على الطعن بالتقدير الذي اجرته اللجنه البدائيه وان هذاالتقدير جاء لايمثل التعويض العادل ، وان لجنتنا رأت تحقيقا للعدالـــه ووصولا للتعويض العادل اجراء كشف بمعرفة خبير وتحت اشراف اللجنة الاستئنافية للاستئناس برأيه وذلك اعمالا لنص المادة (١١/و) من قانون الاستملاك ، وعليه فقد انتخبت اللجنة الخبير يحي سعيد واجرت الكشف عن رقبة الارض معه وبعد ان تحلف الخبير القسم طلب اليه اجراء

الخبرة لتقدير التعويض العادل بعد ان تفهم مضمون المادة (١٧) من قانون الاستملاك وعلى ان يتم التقدير بتاريخ ٧٩/٢/٣٠ وقد ادلى الخبير اثناء الكشف بخبرته ، ونحن على ضوء ما شاهدناه من الوقوف على رقبة الارض واستئناسا برأي الخبير نجد ان تقدير اللجنة البدائية تقدير عادل ويتفق مع الاسس الواجب مراعاتها بموجب المادة (١٧) مـــن قانون الاستملاك .

وتأسيسا على ما تقدم نقرر رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف وتضمين المستأنف خمسة عشر دينارا اتعاب الخبـــــير .

قرارا قطعيا صدر بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٩ م

عضـــو	عضـــو	الرئيـــس
عبد الرزاق الفاضل	عصـــام المحيسن	مظهر مهيـــار

شؤون البلديات

اعـــلان

استنادا لاحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد سليم عقله صالح نقرش عضوا في مجلس بلدي النعيمة خلفا للعضو المتوفي المرحوم خالد الصمادي .

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

استنادا لاحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد هويمل محمد عبيد شاهين عضوا في مجلس بلدي القويره خلفا للعضو المستقيل السيد جدوع الموسى .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشـــاعر

اعـــلان

عملا باحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن استقالة السيد جدوع عوده الموسى من عضوية مجلس بلدي القويره .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة (٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٨١) تاريخ ١٧ /١١ /١٩٧٩ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في اربد الموافقة على مشروع تعديل اعتبار الدخلات الزراعية التاليـــة .

١ • دخلة أمتل الشمالي بعرض عشرة امتار .

٢ • دخلة المقبرة الاسلامية بعرض اربعة امتار .

٣ • دخلة المقبرة المسيحية بعرض ثمانية امتار .

دخلات تنظيمية في بلدة الحصن بموجب المخطط التعديلي الخاص بهـــذا التعديل والاحكام والشروط المتعلقة المشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والروية والبيئـــة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعـلان

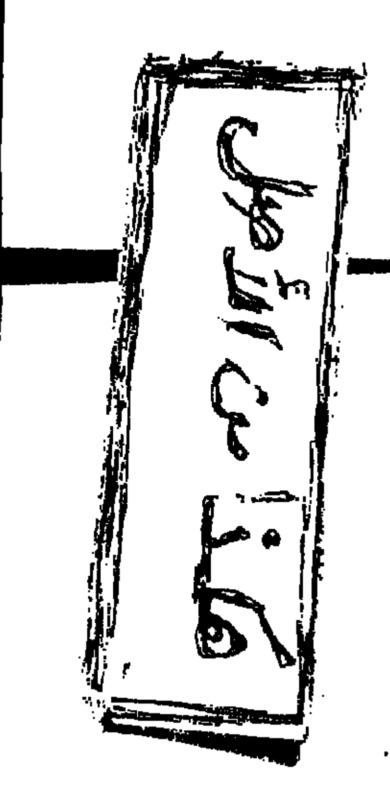
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣،٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣٠) تاريخ ١٩٨٠/٢/٢٦ بعد توصية لجنـــة التنظيم اللوائية في العاصمة الموافقة على مشروع التنظيم الهيكلي للرباحية الشمالية رقمت ه/الرباحية الشمالية ٧٩/٣٢٠/تاريخ١/٤/١٩٧٩ والاحكام والشروط المتعلقـــة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيـــذ بعد مضي خمســـة عشر يوما من تـــاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة(٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١١) تاريخ ١٩٧٩/١/١٥ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في اربد الموافقة على مشروع تعديل شارع خالد بن الوليد في الحصن بموجب المخطط التعديلي الخاص رقم (١) تاريخ ١٩٧٩/١/١٥ والاحكـــام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيـــذ بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر



اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك وعملا باحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اعلان مشروع المخطط الهيكلي التنظيمي لقرية المشيرفه للاعتراض لمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره .

وعملا باحكام المادة ٢١ من القـــانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب مدير هندســـة بلديات محافظة الكرك ومجلس قروي المشيرفـــه وتقديم اعتراضـــاتهم ضمن المدة القـــانونية مدعما بالخرائط التوضيحية .

محافظ الكرك بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائيـــة
احمد القرعـــان

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحليـــه في الزرقاء رقم ٦/٩ تاريخ ١٩٨٠/٢/٣ ــ المتخذ بفتح مدخل بعرض اربعة امتار بحيث يمر من القطع ذات الارقام (٢٣٠، ٨٤٦، ٣٩١٩، ٣٩٢٠، ٣٩٢١، ٣٩٢٢، ٩٢٣٩) وذلك كمـــا هو مبين على المخطط التنظيمـــي رقم ٧٩/١١٠ المعد لهذه الغاية.

وقررت اللجنة الموافقة على ماجاء به واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض عليه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمـــون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة.

متصرف لواء الزرقاء بالوكاله
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء
عبد الغني العبداللات

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية في الزرقاء رقم ٢٢/٧ تاريخ٦/٢/١٩٨٠ المتخذ بفتح طريق بعرض ستة امتار من القطع ذات الارقام (٣٥١ ، ٢٢٣) من الحوض رقم ١١ الزواهره كما هو مبين على المخطط التنظيمي رقم ٨٠/١ تاريخ ١٩٨٠/٢/٤ المعد لهذه الغاية .

قررت اللجنة الموافقة على ما جاء به واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى بلدية الزرقـــاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة .

متصرف لواء الزرقاء بالوكاله
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والابنيه للواء الزرقاء
عبد الغني العبداللات

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية في الزرقاء رقم ٢٣/٧ تاريخ ١٩٨٠/٢/٦ . المتخذ بفتح مدخل بعرض مترين من القطع ذات الارقام (٢٥٠ ، ١٥٦) من الحوض رقم (١١) الزواهره كما هو مبين على المخطط التنظيمي رقم٢/٨٠ تاريخ ١٩٨٠/٢/٤ المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة الموافقة على ما جاء بـــه واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين الاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة.

متصرف لواء الزرقاء بالوكالة
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء
عبد الغني العبداللات

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحليـــة في الزرقاء رقم ٣٩/١٠ تاريخ ١٩٨٠/٢/٢٧ المتخذ بالغاء الشوارع المارة من الارض التي استملكتها وزارة التربيـــة والتعليم المقام عليها مدرسة والاستعاضة عنها بشارع يبدأ من شارع الرشيد بحيث يمر بالقطعة رقم (١٢١٦)من الحوض رقم (٧) بركة برخ وكذلك فتح مدخل بعرض اربعة امتار يمر من القطع ذات الارقام (١٧٩٣ ، ١٧٩٩ ، ١٢١٦) من نفس الحوض وذلك لتسهيل مرور المواطنين في المنطقة المذكورة وكـــا هو مبين على المخطط التنظيمي رقم ٦/٨٠ تاريخ ١٩٨٠/٢/٢٧ المعد لهذه الغاية .

وقررتاللجنة الموافقة على ما جاء به واعلان ايداعه في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسمية .

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على المخطط التنظيمى المذكور لدى بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة .

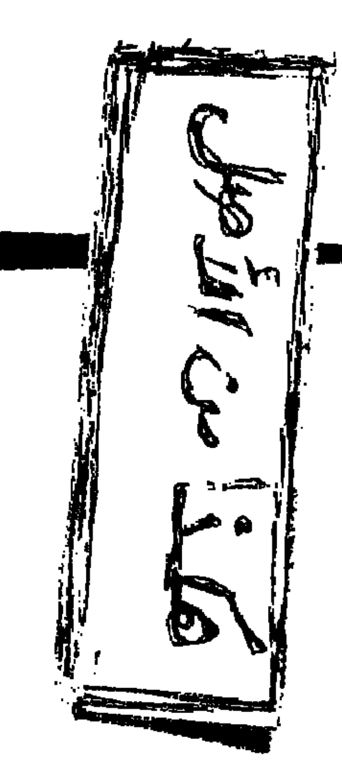
متصرف لواء الزرقاء بالوكالة
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء
عبد الغني العبد اللات

المواصفات القياسية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٦ – بالاستناد للمادة (١٥) من قانون المواصفـــات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ – الموافقـــة على اصدار المواصفات القياسية الاردنيـــة التالية كمواصفات قياسية الزامية بشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة شهور من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية : –

١ – قماش التيرلين رقم ١٠٤ .
٢ – الشة البيكه (بد فورد) القطنية رقم ١٠٥ .

ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .



تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٨٠

عملا بالصلاحيات المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لاحكام مبادىء وقواعد المقاطعة المقررة – اقرر ما يلي : –

اولا– منع التخليص على ما قد يرد للبلاد مـــن لمبات اشعة كاتود للتلفزيون الملون واجهزة التلفزيون الملون مـــن الشركتين البريطانيتين : –

Emi (Electrical and Musical Industries Ltd.)
Thorn Emi Limited.

وذلك لعلاقتهما المخالفة مع الشركتين البريطانيتين : –

Thorn Consumer Electrical Ltd.
British Radio Corp Ltd.

المحظور التعامل معها جزئيا .

ثانيا– سريان الحظر المفروض على الشركة الاميركية : Whirlpool Corp.
على قسمها الشركة الاميركية : Whirlpool Corp. International Division
Benton Harbor, Michigan U.S.A. 49022 Area Code 616 — 926 — 5000 Cable

ثالثا– منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من الشاي – عصير البندوره – او اية مواد غذائية اخرى مـــن الشركات الايطاليه : Importex Italia (Import - Export Transit)

وعنوانها :

Via Giardini, 65
Palazzo Prora
41100 Modena
Italia —

2 — J.T.C. Italy
3 — T.R.P.S. SPA
4 — Calpak Bolgna

وذلك لعلاقاتها المخالفة مع الشركات التالية : –

الشركة البريطانية : Del Monte
الشركة البريطانية : Overseas Trading Corp Ltd.
وشركتها الام : J.Lyons and Co. Ltd.

رابعا– سريان احكام الحظر المفروض على الشركة الاميركية : Gte International Incorporated
على فرعها الشركة البلجيكية : Gte Atea N.V.S.A.

خامسا– غيرت الباخرة الهولندية (Auriga) جنسيتها واصبحت تحمل الجنسية اليونانية محتفظة باسمها– لذا يستمر ادراج اسمها في القائمة السوداء بجنسيتها اليونانية الجديدة :

سادسا– منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من العاب الاطفال من الشركة الاميركية :
Chance Manufacturing Company Ltd.

وعنوانها :
4219 Irving 2397
Wichita Kansas 67201

وذلك لعلاقتها المخالفة مع شركة فورد المحظور التعامل معها ؛

سابعا– حظر استيراد وادخال منتجات الشركة الهونغ كونغية : Cheung Kong Ind. Co. Ltd.

وعنوانها : 661 King Road North Point Hong Kong

من الالعاب : وذلك لقيامها بصنع الالعاب بترخيص من الشركة الاميركية : Hasbro Industries Inc.
المحظور التعامل معها .

ثامنا– اعتبار موضوع الشركة الهندية لتجارة الماس والاحجار الكريمة : Milan - Enterprises

وعنوانها :
302 A, Panchratna, 2nd Floor
Near Roxy Cinema Operahouse - Bombay — 4

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :

أ – منع استيراد الماس من الشركة الهندية محل البحث وهي السلعة التي ثبت للجنة العربية المشتركة في الهند ان الشركة محـل البحث تستوردها من اسرائيل ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنـة المشار اليها ان الشركة محل البحث اصبحت تستوردها من اسرائيل ؛

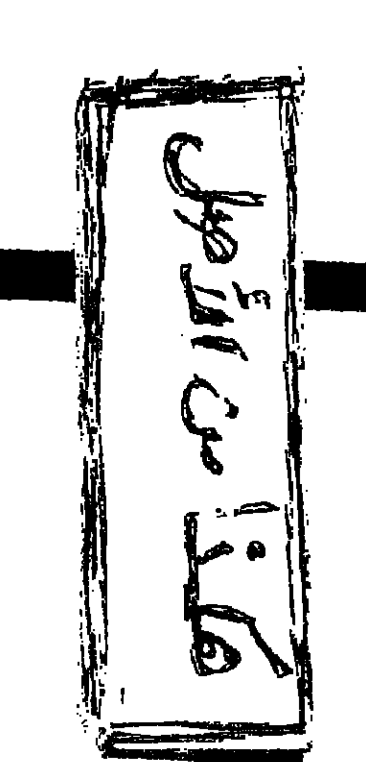
ب– في حال استيراد اية سلعة مـن الشركة المذكورة غير تلك المبينة بالفقرة (أ) اعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة من منشأ هندي يجب على ان تكون هذه الشهادة معتمدة في اية سفارة او قنصلية عربية ؛

ج – على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في البضائع المستوردة من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيلية .

تاسعا– منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من منتجات الشركة البريطانية : F.D. Copeland and Sons Ltd.
واهمها المنتجات الزراعية الصناعية وعصير الحمضيات والزيوت النباتية : . وذلك لعلاقتها المخالفة مـع الشركة الاسرائيلية (Priman Ltd.)

عاشرا – اعتبار موضوع الشركة الهندية لتجارة الاصباغ والمواد الكيماوية : Technochen Agencies

وعنوانها :
16, Kitab Mahal, Lst Floor
192 Dr, D,N Road
Churchgate
Bombay — 400 001





وشركتها الشقيقة : Technochem Industries

منتهيا الى ان يثبت ان ايا منهما قد امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي :

أ – منع استيراد مادة (سائل البرومين) من الشركة الهندية المذكورة ومن شركتها الشقيقة المنـوه بها وهي المادة التي ثبت انها تستوردها من اسرائيل على ان يشمل هذا المنع كل سلعة يثبت للسلطات العربية المختصة ان ايا من هاتين الشوكتين اصبحت تستوردها من اسرائيل .

ب– في حال استيراد اي سلعة من الشركة الهندية محل البحث او من شركتها الشقيقة غير تلك المادة المنوه بها في الفقرة السابقة – فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادر عن الشركة المصدرة يحـدد فيها بان السلعة ليست من منشأ اسرائيلي على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية بعثة دبلوماسية عربية في الهند (عدا المصريه) .

ج – على السلطات الجمركية العربية ضرورة التدقيق في المنتجات التي تستوردها من اي من الشركتين الهنديتين سالفتي الذكر للحيلولة دون دخول ايـة منتجات اسرائيلية عن طريقهما الى البلاد العربية سواء تلك المادة الممنوعة ام غيرها من المنتجات الاسرائيلية .

احد عشر – منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من الاقمشة التالية :
Cotton Goods - Long Oloths Popline Drills Creapes

سيما التي تحمل علامة (Sanforized) من الشركة الهندية :
Kesoram Rayon Industries and Cottonmills Ltd. Industry House 10 Camac Street
Calcutta — 700017

وفرعها (Kesoram Rayon) وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الهندية :
Kesoram Industries and Cotton Mills Ltd.

وشركتيها الفرعيتين :
Bharat General Textile and Ltd.
Hindustan Neavy Chemicals Ltd.

اثنا عشر – منع التخليص على ما قد يرد من مواد تموينية مختلفة من الشركات الاميركية :
Food Products International

وعنوانها : Suite 2000, Seattle Tower, Seattle, Washinton 98101

وذلك لعلاقتها المخالفة مع شوكات محظور التعامل معها .

ثالث عشر– يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لها ان وجد والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق عـلى البضائع التي يثبت انها شحنت من مصادرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

رابع عشر – الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة مـن منتجات الشركات التي يشملها الحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك على انه لا يجوز تجديد هذه الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبـل الشحن باي حال من الاحوال .

وزير المالية – الجمارك
سالم مساعده

قرار رقم (٨) لسنة ١٩٨٠

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنـــة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لاحكام مبادىء وقواعد المقاطعة المقررة ، اقرر ما يلي: —

اولاــ رفع اسم الباخرة الفلبينية Galleon Pearl
سابقـــا Philippine President Quirino
من القائمة السوداء بعد ان تعهدت الشركة المالكة لها بعدم مخالفه الباخرة المذكورة مبادىء المقاطعة مستقبــلا.

ثانياــ ادراج اسم الكاتب البريطاني :ــ Frederick Forsyth
على قائمة الممنوعين من دخول البلاد ومنع ادخال او عرض او تداول جميع المؤلفات والاعمال الادبيـــةوالفنية للكاتب المذكور في البلاد ، وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٣/١٥.

ثالثاــ اعتبار موضوع الشركة الهندية:ــ Nutan Gems
وعنوانهـــا : 3 rd Fllor, 322 Parekh Market
Kennedy Bridge
Opera House, Bombay — 4

منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير اليها ، مع مراعـــاة ما يلي :-

أ — منع استيراد الماس من الشركة الهندية المذكورة وهي السلعة التي ثبت انها تستوردهـــا من اسرائيـــل ، ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت من مصادر رسمية ان الشركة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

بــ في حال استيراد أية سلعة من الشركة المذكورة غير تلك المبينـــة بالفقرة (أ) أعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة هي من منشأ هندي بحث على أن تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية/عدا المصرية.

جــ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في البضائع المستوردة من الشركة محـــل البحث للحيلولـــة دون دخول اية منتجـــات اسرائيليـــة عن طريقها الى البـــلاد العربية سواء تلك التي منعت او غيرهـــا من السلع الاسرائيلية.

رابعا : منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من ملابس السباحة من كل من الشركتين: ــ

١ — الشركة الأميركية: Gottex of Israel Inc.
وعنوانها
New York, 1141 Broadway
N.Y. 10018, U.S.A.

٢ — الشركة الكندية: Fashions of Israel Inc.
وعنوانهـــا :
P. O. B 361
32 Amos Mart / A
Place Bonaventure
Montreal H 5A 1B6
Quebec
Canada

نقلا من الأصل

وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاسرائيلية:

Gottex Models L.T.D.

خامسا: شطب اسم البـــاخرة الدانمركيـــة (Jens Toft) والتي غيرت اسمها الى (Jorge Velho) ثم الى (Sao Mateus) واصبحت تحمل الجنسية البرازيلية من القـــائمة السوداء وذلك لانعدام وجودها القـــانوني والفعلي بعد ثبوت واقعة تكسيرهـــا .

سادساــ شطب اسم الباخرة الاميركية (Ike) من القائمة السوداء وذلك لانعدام وجودها القانوني والفعلي بعـــد ثبوت غرقها وتحطمها .

سابعاــ سريان الحظر المفروض على الشركة الاميركية (R.C.A. Corporation) على الشركاتالفرعيةالتالية:ــ

1 — R.C.A. International Development, Corporation
2 — R.C.A. Borinquen Inc.
3 — R.C.A. Del Caribe Inc.

كما يسرى الحظر المفروض على الشركة الاميركية:ــ

R.C.A. International Development Corporation.

على الشركة الفرعية البلجيكية لهـــا :ــ

(R.C.A. S. A.)

وعنوانهـــا:ــ
Rue de La Fuses 100
1130 Druxelles - Besigique

ثامناــ اعتبار موضوع الشركة الهندية:... Lalttbumar & Brothers

وعنوانهـــا :...
75 Abdul - Rahman Street,
Bombay — 400 003.

منتهيا الى ان يثبت أنها امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي:ــ

أ — منع استيراد الماس من الشركة الهندية محل البحث وهي السلعة التي ثبت للجنة العربية المشتركة في الهنـــد ان الشركة محل البحث تستوردها من اسرائيل ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليهـــا ان الشركة محل البحث اصبحت تستوردها من اسرائيل.

بــ في حالة استيراد أية سلعة من الشركة المذكورة غير تلك المبينـــة بالفقرة (أ) أعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ هندي بحت على ان تكـــون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية.

جــ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في البضائع المستوردة من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيلية.

تاسعا— اعتبار موضوع الشركة الهندية:—

وعنوانهـــا:—

GEM Corporation
13/1315 Prasad Chambers,
Opera House,
Bombay — 4.

منتهيا الى ان يثبت أنها قد امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير اليها مع مراعاة مايلي:—

أ — منع استيراد الماس من الشركة الهندية المذكورة ، وهي السلعة التي ثبت انها تستوردهـــا من اسرائيـــل. ويشمل الحظر كل سلعة اخرى يثبت من مصادر رسمية ان الشركة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

ب— في حال استيراد اية سلعة من الشركة المذكورة غير تلك المبينة بالفقرة (أ) اعلاه فـــانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة هي منشـــأ هندي بحت على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية/عدا المصرية.

جـ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في البضـــائع المستوردة من الشركة محـــل البحث للحيلولة دون دخول اية منتجـــات اسرائيلة عن طريقهـــا ال البـــلاد العربية، سواء تلك التي منعت او غيرهـــا من السلع الاسرائيلية :—

عاشرا— اعتبار موضوع الشركة الهندية :—

وعنوانهـــا :—

Ratilal Tribhuvandas & Sons
Prasad Chambers near Poxy Cinema
Tata Road No2 Bombay 400 004

منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية للصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي:—

أ — يمنع استيراد الماس من الشركة محل البحث وهي السلعة التي ثبت للجنة الاقتصـــادية العربيه المشتركة في الهند ان الشركة تستوردها من اسرائيل .

ب— في حال استيراد اية سلعة من الشركة المذكورة غير تلك التي منعت بموجب الفقرة (أ) اعلاة فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة من منشأ هندي بحت على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية .

جـ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في منتجات الشركة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيلية.

احد عشر— اعتبار موضوع الشركة الهندية:—

وعنوانهـــا:—

Mirah Exports — P. Ltd.
410 Navjivan,
Kazi Syed Street
Bombay — 400 003

منتهيا إلى ان يثبت انها امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة ما يلي:

أ — منع استيراد مادة سائل البرومين من الشركة الهندية محل البحث وهي المادة التي ثبت للجنة العربية المشتركة في الهند ان الشركة محل البحث تستوردها من اسرائيل .



ب— في حال استيراد اية سلعة من الشركة المذكورة غير تلك المبينة بالفقرة (أ) اعـــلاه فـــانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصادرة يحدد فيها بان السلعة من منشـــأ هندي بحت على ان تكون هذة الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية .

جـ — على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في البضائع المستوردة من الشركة المذكورة للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العوبية سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيلية.

إثنا عشر: منع التخايص على ماقد يرد للبلاد من ادوات للتجميل والعطور من مشركة الهونغ كونغية :—

Wonderful Handbags MFG

وذلك لعلاقتها المخالفة مع شركة Revlon (nc المحظور التعامل معها .

ثالث عشر— رفع اسم الباخرة البريطانية (Alsatia) وسابقـــا (Edinburg Glipper) من القـــائمة السوداء ، بعد ان تعهدت الشركة المالكة لها حسب الاصول بعدم مخالفة الباخرة المذكورة مبادىء وأحكـــام القواعد المقررة لمقاطعة اسرائيل في المستقبل.

رابع عشر — منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من الحلويات والسكاكر والعلكة من الشركة اليابانية :

Lotte Bussan Coo. Ltd.
3 — 20 — 1 — Nishishin Juku.

وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاميركية :

Topps Chewing Gum Inc.

المحظور التعامل معها .

خامس عشر— يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لهـــا ان وجد — والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصادرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

سادس عشر— الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد أية بضاعة مـــن منتجات الشركة التي يشملها الحظر أو بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما أمكن ذلك على انه لا يجوز تجديد مدة الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبـــل الشحن بأي حال من الأحوال .

وزير المالية / الجمارك

سالم مساعده

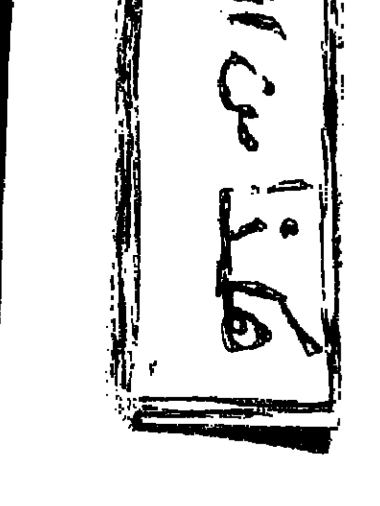
الأطبـاء

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الأردنية الهاشميـة على أن يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون .

وزير الصحة

الدكتور زهير ملحس

اسـم الطبيب	الكفاءة العلميـة	الجامعـة	الجنسية	مكان العمـل
يوسف عامر يوسف عامر	بكالوريوس طب وجراحة	الاسكندريـة	اردني	عيادة خاصة في الزرقاء
علي عبد الرحمن رشيد	دبلوم » »	معهد خاركـوف الطبي/الاتحاد السوفييتي	»	عيادة خاصة في بلدة وادي السير
صبحي عبد اللطيف قطاوي	بكالوريوس طب وجراحة	القاهـرة	اردني	عيادة خاصة في عمان
عبد الفتاح محمود سمسع	ليسانس » »	ثراغوثا/اسبانيا	»	عيادة خاصة في عمان
محمود محمد الشريف	دبلوم » »	كدانسك/بولندا	»	عيادة خاصة في عمان



تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنـة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم (٨٣) تاريخ ١٩٨٠/٤/٥ والـواردة بموجب كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم ٤٢٦١/٢/٣١/٦٢٠ تاريخ ١٩٨٠/٤/١٤ وقـرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٤/١٧ الموافقة عليها بشكلها الذي وردت فيه وكما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع (اقتصادية) ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المـادة (١٣) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢ :

١ ــ شركة عبد السلام احمد بندق وشركاه / مشروع انتاج لبن رايب ــ ناعور / محافظة العاصمة .

٢ ــ شركة نرجس الافغاني وشركاها / مشروع انتاج بوظه على انواعها ــ جبل الجوفه / محافظة العاصمة .

٣ ــ الشركة الصناعية التجارية الزراعية المساهمة المحدودة/ مشروع خط طبع وقص وجمع علب كرتون ومواد تغليف ملونه / الرصيفه / عمان / محافظة العاصمة .

ب ــ الموافقة على طلبات المشاريع القائمة التالية :

١ ــ شركة مصنع البلاستيك الأهلي/ مشروع انتاج عبوات بلاستيكية وأدوات مختلفة من البلاستيك والميلامين (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢٤) لاعفاء ماكنة طبع على المنتجات ولوحة كهربائية .

٢ ــ شركة مصانع الاسفنج العربية/ مصنع اسفنج ماركا (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٥/١٣) لاعفاء آلات واجهزة لازمة لاستكمال المشروع .

٣ ــ شركة المقاولات والاستثمارات الصناعيـة / مشروع مصنع جسور واسقف خرسانية وطـوب اسمنتي (الطلب المقدم بتاريخ (١٩٨٠/٣/١٩) لاعفاء آلات واجهزة لازمة لاستكمال المشروع .



٤ . الشركة العربية لصناعة الالمنيوم م. م. / مشروع انتاج بروفيلات واسلاك وصفائح من الالمنيوم (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢٧) لاعفاء آلات واجهزة لازمة لاستكمال المشروع .

٥ ــ شركة الانابيب العربية المساهمة المحدودة / مشروع انتاج مواسير فايبرجلاس وقطع مواسير فايبرجلاس ومناهل ومنتجات من الفيبرجلاس (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٧) لاعفاء قوالب مـن مقاسات مختلفة لازمة لاستكمال المشروع .

٦ ــ الشركة العربية لصنع اقلام الحبر الجاف والفراشي (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٤) لاعفاء اجهزة لازمة لاستكمال المشروع .

٧ ــ الشركة العربية للاستثمار والتجارة الدولية المساهمة المحدودة/مشروع انتاج حفاظات الاطفال وفوط صحيه نسائية (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/١) لاعفاء ماكنات وقطع غيار لازمة لاستكمال المشروع .

٨ ــ الشركة العربيـة للمشاريع (السيد نديم آل الدجاني وشركاه) فنـدق كراون (الطلب المقـدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢١) لالغاء اعفاء اربع ثلاجات كبرى واعفاء غرفتي تبريد .

٩ ــ فندق حدائق الاردن لمالكه السيد عبد الرحمن الخطيب (الطلب المقـدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/٦ والطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٢) الأول لاعفاء فلتر تصفيه عـدد (٢) ولوازمها لبركة السباحة والثاني لتعديل سعر حمام سونا للرجال وحمام سونا للنساء واعفاء الفرق وقدره (٢٠٠٠) دينار .

١٠ ــ فندق عمان شيراتون بالاس .. سامي صوالحه وشركاه (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢٧) لاعفاء مواد واجهزة لازمة لاستكمال المشروع .

١١ ــ شركة الفنادق والسياحة الاردنية المساهمة المحدودة العامة / فندق انتركونتننتال / عمان (الطلب المقـدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢١) لاعفـاء اجهزة وادوات كهربائية بـدلا من اجهزة وادوات غير مطابقـة للمواصفات المطلوبة .

والطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٣/٣١ لاعفاء فرق اسعار كوابل مختلفة .

اوامر الدفاع

امر دفاع رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ اقرر ما يلي :ــ

اولا : تحدد اسعار بيع منتجات الالبان للعبوة الجـديدة المصنوعة من حليب خالي الدسم مع الزبدة والمعبأ في عبوات بلاستيكية في جميع انحاء المملكة كما يلي :ــ

النوع والتعبئة	الوزن الصافي	سعر الجملة للوحدة	السعر النهائي للمستهلك للوحـدة
لبن في عبوة بلاستيك مع غطاء	٢٠٠ غم	٣٠ فلس	٣٥ فلسا

ثانيــا : يجب على جميع منتجي الالبان التقيد بالمواصفات القياسية الخاصة بالحليب ومشتقاته والصادره عن مديرية المواصفات والمقاييس بوزارة الصناعة والتجارة .

ثالثــا : يجب على جميع المنتجين التقيد بشروط وتعليمات وزارة الصحة .

رابعا : يجب على جميع المنتجين كتابة تاريخ الصنع وتاريخ الانتهــاء وسعر البيع النهائي للمستهلك على كل عبوة من عبوات الانتاج .

خامسا : يجب على جميع المنتجين توفير هذه المادة في الاسواق بشكل دائم وبكميات كافية .

سادسا : يمنع منعا باتا استعمال عبوات غير المذكورة اعلاه او طرح عبوات باوزان جديــدة قبل اعلام وزارة التموين والحصول على تصريح منها بذلك .

سابعا : يعتبر هذا الامر سارى المفعول اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١٧ .

ثامنا : كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين بالوكالة

امر دفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٨٠

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخوله الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص الماده الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادى) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ أقرر ما يلي :ـ

اولا : تحــدد اسعار بيع الحليب المجفف نوع مورني وحليبنــا المستورد لحســاب وزارة التموين في جميع انحاء المملكة كما يلي :ـ

الصنف	سعر البيع بالجملة للعلبة الواحده وزن ١٨٠٠ غم		سعر البيع للمستهلك للعلبه الواحدة وزن ١٨٠٠ غم	
	فلس	دينار	فلس	دينار
١ ـ حليب نوع مورني	١٩٠	١	٢٣٠	١
٢ ـ حليب نوع حليبنا	١٩٠	١	٢٣٠	١

ثانيا : يكون السعر المذكور اعلاه سارى المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٤/٢٥ .

ثالثا : يعتبر هذا الامر لاغيا لاي امر دفاع او قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

رابعا : كل يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المذكور اعلاه .

وزير التموين
د . جواد العناني

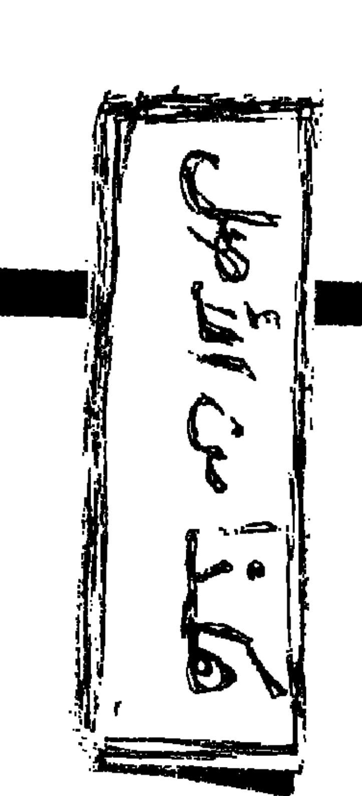
المحامون الشرعيون

١ ـ دفع المحامي السيد محمد يوسف سليمان الغثمين رسوم المحاماه الشرعية عن سنة ١٩٨٠ .

قاضي القضاه
ابراهيم القطان

٢ ـ دفع كل من السيدين زياد نورس صالح خليل وكريم محمد يوسف مشعل رسوم المحاماة الشرعية لسنة ١٩٨٠ .

قاضي القضــاه
ابراهيم القطان



تصنيف المتعهدين

استناداً الى احكام المـاده (١٦) فقرة (أ) من نظــام الاشغال الحكومية رقم (٣٤) ١٩٧٨ ، تم تصنيف المتعهدين المبينة اسماؤهم في الكشف المرفق وبالدرجــة المبينة ازاء اسم كل منهــم حسب اسس تصنيف المتعهدين المنشورة في عدد الجريدة الرسمية (٢٨٢٧) الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٠ .

وزير الأشغال العامــة
معن ابو نوار

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

اولى عــام
مكتب عامر للبناء والمقاولات
شركة عبر الشرق للهندسة والمقاولات
الشركة الاردنية للتنمية الاقتصادية
شركة هدهد شاند المساهمة المحدوده
مؤسسة الخالد الهندسية
شركة الهندسة المدنية
شركة الطباع للمقاولات
شركة الاتحاد للابنية والمقاولات م.م
شركة محمد احمد ابو عيشه واخوانه
شركة ارابكو للتعهدات والتجارة
شركة المشاريع المتحده
شركة رانكو للتعهدات العامة والتجاره والاسكان
الشركة الوطنية للتعهدات والاسكان (ناشكو)
شركة الصفاء للتعهدات العامة
شركة الحكمة للانشاءات الهندسية
مؤسسة منير للتجاره والتعهدات
شركة الوفاء للهندسة والمقاولات
شركة مكتب الخدمات الهندسية
شركه طوقان للمقاولات والتجاره

(ثانية)
شركة ابو الفيلات للتجارة العامة والمقاولات
شركة ابو حليمة وصبرى هندسة ومقاولات
شركة الابنية والمشاريع للتجارة والتعهدات
شركة المقاولون المتحدون
شركة غدير للهندسة والانشاءات المحدودة
شركة فلسطين للتجارة والتعهدات
شركة علي صقر شنك واخوانه
شركة النهضة العمرانية للمقاولات
المهندس حسن علي ابو غوش
نجيب سليمان العمارين
كمال البرقان

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

تابع ثانية
شركة مدماك للتجارة والتعمير
شركة مدانات وبوشه
شركة حبش دير للمقاولات
شركة التضامن الهندسية للتعهدات والتجارة
المكتب الاردني للتجارة والمقاولات
مؤسسة العبدلي للتجارة والمقاولات
مؤسسة الاشراق للتعهدات العامة
مؤسسة يوسف ابو عياش للمقاولات والتجارة
المجموعة المتحدة للتنمية والمقاولات

(ثالثة)
مكتب ضرغام للتعهدات العامة
شركة رجب ابوعيشة اخوانللتعهداتالعامةوالفنادق
مؤسسة ظبيان للتعهدات
الحاج داود الطراونة
شركة الشرق الاوسط للمواصلات والألكترون
المؤسسة الاردنية للتعهدات العامة والاسكان
شركة داود احمد زياده وشركاه
شركة الامل للتجارة والتعهدات العامة
شركة محمود عبد النبي كريشان
مؤسسة التنمية العمرانية للتعهدات
شركة الكركي والطراونة للتعهدات
مؤسسة حجاب للبناء والمقاولات
مكتب سماره للتعهدات
شركةمؤسسةاحمدالطراونةالهندسيةللتجارةوالتعهدات
نصرت حسين البيطار
جودت محمد علي
مكتب شوقه للتعهدات والابنية
مكتب العلي للهندسة والمقاولات
شركة شعبان للمقاولات

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

(تابع ثالثة)

شركة عوض وحماد الطراونة للمقاولات العامة والتجارة
شركة الغزاوي والرامبني
مكتب حنا خوري للمقاولات والبناء
شركة مرزوق القبطي واولاده
شركة شعبان وشويكني للمقاولات

(رابعة)

الحاج عطا عايش خليل
مؤسسة زاهر جعاره للمقاولات
عدنان الحيارى ومحمد يوسف حسين
شركة صبابا وجريسات للتعهدات
فؤاد صالح يحيي دولت
عيد العايش العمد
احمد قاسم محمد السوطرى

(خامسه)

احمد سالم الطراونه

متعهدو الطرق

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

(اولى)

شركة علي صقر شناك واخوانه
شركة مكتب الخدمات الهندسية

(ثانية)

شركة ابو الفيلات للتجارة العامة والمقاولات
خضر عبد الفتاح شاهين
شركة راتكو للتعهدات والتجارة والاسكان
شركة المشاريع المتحدة
مؤسسة منير للتجارة والتعهدات
مؤسسة العبدلي للتجارة والمقاولات
شركة مرزوق القبطي واولاده

تابع متعهدو الطرق

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

(ثالثة)

شركة طباع للمقاولات
شركة ابو حليمة وصبرى/هندسة ومقاولات
نجيب سليمان العمارين
زعل البرقان
عيد العايش العمد

(رابعة)

مكتب شوقا للتعهدات والابنية
احمد بخيت سالم
الحاج عطا عايش خليل
عدنان الحيارى ومحمد يوسف حسين
شركة عوض وحماد الطراونة للمقاولات العامة والتجارة
شركة محمود عبد النبي كريشان للتعهدات العامة
شركة احمد عليان الهويدى ومحمد عاطف الهويدى

متعهدو تمديدات انابيب

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

(اولى)

مؤسسة منير للتجارة والتعهدات
شركة المقاولات الاردنية

(ثانية)

شركة موتنكو للتجارة والتعهدات

(رابعة)

شركة ابراهم عبد الله غيث وشركاه

متعهدو الكهرباء

اسم المتعهد ودرجة التصنيف

(اولى)

شركة الكتروميكانيك انترناشونال (ايمي)

(ثانية)

شركة الفريد للتجارة والمقاولات

الإعلانات

اعلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل السليمان كجمعية عادية عملا بأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم (٩) لسنة ١٩٧١.

صدر بتاريخ ١٩٨٠/٤/١٣.

وزير الداخلية
علي البشير

اعلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة اهالي بيت فجار كجمعية عادية عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ .

صدر في ١٩٨٠/٤/١٥.

وزير الداخلية
علي البشير

اعلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة أهالي دير استيا كجمعية عاديه لتتمشى وفق احكام نظامها الأساسي عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩لسنة ١٩٧١ :

صادر بتاريخ ١٩٨٠٤/٢٩

وزير الداخلية
علي البشير

اعلان

يعلن انه تم اغلاق دار حضانة التهاني/عمان اعتبارا من تاريخ ١٥/ /١٩٨٠/٣ والتي كانت مرخصة تحت رقم (٤٧) بموجب نظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر تشرين اول سنة ١٩٧٩ كما تم سحب الرخصة منها :

وزيرة التنمية الاجتماعية
انعام المفتي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاولية

يعلن ان الجمعية التعاونية لعصر الزيتون وتصنيعة وتسويق منتجاته بمنطقة دير استيـــا محدودة المسؤولية/نابلس قد سجلت تحت رقم ٩٠٤ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقـــانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الحادي والعشريـــن من شهر نيسان سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنيـــة

حسن النابلسى

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان الجامعين التعاونية محدودة المسؤولية /محـــافظة الخليل قد سجلت تحت رقـــم (٩٠٥) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم(٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونيةرقم (١)لسنة ١٩٧٠ في الحادي والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٨٠.

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن جمعية عانين التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/جنين قد سجلت تحت رقم (٩٠٦) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعـــاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الأردنية

حسن النابلسي

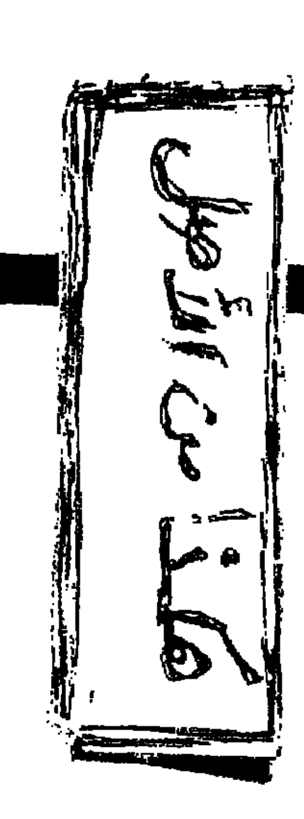
اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن الجمعية التعاونيـــة لعصر الزيتون وتصنيعه وتسويق منتجـــاته في سلفيت محدودة المسؤولية/نابلس قد سجلت تحت رقم (٩٠٧) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي



اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن الجمعية التعاونية لعصر الزيتون وتصنيعه وتسويق منتجاته في منطقـــة برطعه محدودة المسؤوليه / جنين قد سجلت تحت رقم (٩٠٨) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الحادي والعشرين من شهر شباط سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعيه تعاونية

يعلن أن جمعية الانعاش التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/بيت جالا قد تسجلت تحت رقم (٩٠٩) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقـــانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة ادناه قد مضى على تخزينها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر وعملا بالمادة ٥٥ من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها بعد شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان .

مدير جمرك عمـــان

احمد عبد العزيز

عدد الطرود	المحتويات	اسم صاحب العلاقة	رقم الكشف	الشركة المختصة	سجل المستودع
٢٣	بنادق وعتاد صيد		٧٩/١١/٦٤٠٩١	الشرق الاوسط	٤٩١٩
١	مختلف الرهولات	اسسكو	١٣٤٣٤٢	مسلماني	٥٠٤٩
٤	اثاث	مؤسسة الخليج	١٠٨١٨٤		٥٤٣٠

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات والمحتويات المبينة مواصفاتهــا بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العاني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

نوع السيارة	لونهـــا	رقمهـــا	اســـم المالك
بويـــك	ازرق	٢٠٨٤٥٣ سعودية	عثمان العبد الرحمن السبيع
لاند روفـــر	شاسي	٣٥٣٠٠٩٣٩٥	مجهول
شاسي مرسيدس هيكل	شاسي	١٠ــ٠٠٢٧٥٠	مجهول
فولكس فاجن جولف	ابيض	٢٠٣٨٤٤٨	احمد محي الدين الدلقموني
فولكس فاجن ميليان	بيج واسود	١٣٩٦لوحة زرقاء ٥٧٧	جمعية مجلس الكنائس
اولفر موبيل	ابيض	٢٨٧٢٦٧ / كويت	كمال موسى منفي
موريس	كريم شاسي	١٠٥٤٧٤٩	منير صوالحـــه
دودج جالنت	ابيض	٣٠٤١١٢سعودية	حماد محمد احمد
رينو ١٧	احمر	٢٥٥٥٤ كويت	معتز حمدي
شفرليـــه	ازرق متاليك	١٣٤٨٦٣ سعودية	فهد خلف رويحل
تويوتا كراون	اصفر شاسي	١٠٤٩٢ــ٦٥	ابراهيم ضياء الدين
مرسيدس رأس ونصف مقطورة	سكني	٣٤٠١ كويت	مجهول / محملة كلس
مرسيدس ٢٠٠	اصفر	٦٣٠٧ــ٧٩	حسام خضر العشي
شفرليـــه	كحلي متاليك	ME ٨٢٩٤ ٣	مجهول
مرسيدس قلاب	اصفر	٧٦٣٦٠٢٤	الشركة الوطنية للتعهدات
مرسيدس ٢٠٠	اصفر شاسي	١٠٧٣٤٠ــ١٠	عبد اللطيف محمود
بواب شفرليه	شاسي	B ١١٢٨٦٥	شركة شن شونغ كوربوريشن
تلفزيون (٢٤) بوصه مستعمل			عمر حسن علي (داخل م ٢)
عدد (٢) اطار عدد (٢) جنط			
عدد (٢)سجادعدد (١) حرام			
عدد (١)			
بنطلونات ولادي عدد (٣٢٦)			

عبدالرحمن احمد سلمون

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع المبينة ادناه مضى على وجودها بالمستودع رقم ٣ مدة تزيد على ثلاثة شهور، لذا وعملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني اذا لم يتم التخليص عليها خلال شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

رقم الكشف الفرعي	مصدره	عدد الطرود	نوع البضاعة	اسم صاحب البضاعة	الشركة المخلصة	سجل المستودع
١٠٨٠٨٩	ع ل	٣٤	سجاد اصطناعي	مؤسسة حصوه	المتحده	٧٧٢

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضاعة المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعــات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر .

لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العاني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عمــلا باحكام المادة (٥٥) من قانو الجمارك والمكوس

مديـــر جمـــرك عمـــان
احمـــد عبد العزيـــز

رقم البوليصـــه	عـــدد الطرود	التاريخ	المنافست	المحتويـــــات	صاحب العلاقـــه
١٨٢٠٠٨٦٢	٢	٥/٦	٣٣٠٢	تنانير نسائية عدد ١٤٥	نوفوتيه منيـــر
٣٩٣٥٢٩٣	١	٥/٢٠	٣٦٧٩	طقم ستاني ونسائي عدد (١٨)	
٢٧٨٥٢٨٩٣	١	٦/٢	٤٠٢٠	عينات البسه مختلفة عدد (١٠)	
٣١٥٧٠٤٤	٤	٦/٢٨	٤٧٦٦	بدلات ستاتي عدد ٥٩	محلات ادم
				٣٠ بدلة مبلاه	
خلص عليها بموجب المعاملة رقم٤٤٥ تاريخ ٩/٣/٩٨٠				شلحات ستاتية عدد ٧٢٤	
٢٨٣١٧٢١	١	٥/٥	٣٣٠٤	قطع غيار ماكنات	بـــلا
٣٧٥٠٠٥٢	١	٥/١٧	٣٦٠٢	برابيش وقطع غيار	
٣٩١٩١٢١	١	٥/٢٣	٣٧٧٢	غطي حمام بلاستيك عدد (٢)	شركه عبد النور
٩١٩٨٩٨٠	١	٥/٧	٣٣٣٦	قطع غيار	شركة الثلج والصودا
١٠٠٧١١٢١	١	٥/٤	٣٢٤٩	قاعدتين يـــوان	ماجد قبعين
٨٩٤١١١٣٦	١	٥/٢٩	٣٩٢١	قطع غيار	المؤسسة الصحفية
٨٠٣٣٢٦٠٤	١	٥/٢	٣٢١٧	عينات علب عدد (٣)سعة٢ كيلو	
١٢٩٢٠٨٢	١	٥/١١	٣٤٥٠	تلفزيوني (فلم)	وكالة التجارية الهاشمية
٢٨٣٤٠٧٥	١	٥/١٣	٣٧٦١	قطع غيار بلاستيك	مطاحن اربد الوطنية
٣٣٣٢٠٩٠	١	٥/٢٠	٣٦٨٠	عينات جلد	شاكر علي
٢٩٣٧٧٨٢	١	٥/٢٤	٣٧٩١	اقلام رصاص وشناكل حديد	موسى ياسين
٢٤٣١٣٥٢٠	١	٥/٢٣	٣٧٧٣	انبوب زجاجي	
٣٨١٦٦٢١	١	٥/١٠	٣٤٢٣	فلتر غسالات	جنرال الكتريك
٢٨٦٠٠٦٠	١	٥/١٧	٣٦١٢	طفايات حريق للسيارات عدد(٢)	شركة عكلوك التجاريـــة
٩٩٦٥٣٤٧٠	١	٥/١٨	٣٦٣٨	مواد كيماويـــة	
١٦١٩٥٢٧٠	١	٥/٢٠	٣٦٧٣	عينات صابون	شركة خرفان
٢١٨٣٨٠٠٣	١	٥/٢	٣٢١٧	جهاز اضاءه فلورتست	محمد علي
١٣٢١١٧٨٥	١	٥/٢٣	٣٧٧٣	شريط فيدتيب	حسن مجالي
٣١٦٣١٠١	٢	٥/٨	٣٣٥٠	قطع غيار سيارات فيات	حمدي وابراهيم منكو
٦٣٥١٥٣٠٠	٢	٥/١٥	٣٥٤٢	دخان مفروم	شركة الدخان والسجاير
١٩٥٨٠٠٥	١	٥/٢	٣١٩٧	ادوات للدهان	عيسى البله
٢٢٩٩٥٨١	١	٥/١٣	٣٥٠٢	بلاط مزخرف	نادي السيارات الاردني
٣٥٠٠٥٨٠٦	١	٦/١٧	٤٤٢٩	جهاز كهربائي	عصام جراح

رقم البوليصه	عدد الطرود	التاريخ	المنافست	المحتويات	صاحب العلاقة
٢٦٢٩٦٦٢	١	٦/٣٠	٤٧٨١	اقشطه مراوح وقطع غيار	مؤسسة صبري فرح
١٥٥٧٥٨٣	١	٦/٢٧	٤٧١٤	تلفزيون عادي قياس ٨ بوصة	احمد الستار
٩٨٥٢٢٨١١	١	٦/١٥	٤٣٨٣	فناجين وصحون عدد ٦	
١٤٣٧٨٠٨١	١	٦/١٨	٤٤٦٣	درع يحمل شعار واتسون	صاحب والبسطامي
١٦١٣٧١٠	١	٦/١٩	٤٧٧١	براغي بلاستيك للري	عادل ابو خجيل
٣١٦٣١٣٤	٢	٦/١٠	٤٢٤١	قطع غيار سيارات فيات	حمدي وابراهيم منكو
٣٣٣٣٢٨٢	١	٦/١٢	٤٣٠٣	قطع غيار	
٣٥١٣٣١١	١	٦/١٦	٤٤١٢	قطع غيار	منتجات علاء الدين
٣٨١٦٧٨٣	٤	٦/٢١	٤٥٣٢	مواد لاصقة باسماء السيارات	خليل الخضراء
٠٦٦٩٤٥٩٠	١	٦/١٥	٤٣٩٢	قطع كاوشوك للارض عدد ١٨	تلفون ٣٦١٩٤
٠١٩١١٧٧٠	٧	٦/١٥	٤٣٩٢	افلام تلفزيونية	شركة الشرق للانتاج الفني
٥٤٢٠٠٠٣١	١	٦/١٠	٤٢٣٧	طاولة بلاستيك حجم صغير	جعبري والنسور

مطالبات

اعلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى مديرية الايرادات العامة في وزارة الماليــة خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير الماليــة

اسم المبعوث	اسم الكفيل	قيمة المطالبة فلس	قيمة المطالبة دينار	رقم القضية
انور عثمان البطيخي	منير عثمان البطيخي	—	٣٤٦٠	١٣٨/٣
اروى عبد الكريم المنداوي	معالي ذوقان المنداوي	—	٣٦٧	٧١/١٤
منير قعوار	مطانس مبدي قعوار	٠٧٢	١٠٥٣	٢٤/١٥
الدكتور محمد بشير الوظائفي	عبد الحفيظ يوسف الصدر	٩٦٠	٩٣٣	١١٨/١٧
جمال عبد الفتاح محمد خليل الداهود	عبد الفتاح محمد خليل الداهود	—	٩٢٨	١٩٦/١٩
مازن محمد عبد القادر ابو حجله	مصطفى حسني نحو	٤٠٠	١٢٠١٨	٩٥/٢٠
سعيد محمد مصطفى الشيخ	ابراهيم سليمان احمد النجار	٦٠٠	٨٠١	١٧٧/٢٠
احلام رشدي احمد حسن	كامل سليمان محمد	—	٢٩٥	١٧٨/٢٠
اسماعيل محمد حسن المدلل	محمد حسن المدلل	—	١٠٤٦	١٧٩/٢٠
ضيف الله سليمان محمد ضيف الله	عادل احمد سماره	—	٩٨٦	١٨١/٢٠
محمد جهاد رمزي محمد نعناعه	محمد اكرم السيد	٦٥٢	١٥٥٧	١٩٧/٢٠
باسمه عبد الرزاق الشمام	عوض يعقوب حليمه	—	٤٤٨	٨٢/٢١
وفاء فتحي عبد الحليم مراد	حيدر عيسى مراد	—	٣٦٠	١٢٨/٢١
زين صادق سليم الشرع	محمود صادق شعبان	—	٢٤٥	١٤٠/٢١
جواهر علي حديثه الخريشه	عدنان محمد القباني	٥٠٠	١٣٨	١٧١/٢١
بشير فريح صالح ابو جابر	فريح صالح ابو جابر	—	٥٦٨	١٧٢/٢١

اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية منطقة عيرا ويرقاالتعاونية الزراعية م.غ.م.م/السلط الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنيةبمهان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية و الا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

الاسم	المبلغ
ابراهيم مفلح السالم	٢٠٠ دينار
صالح احمد العيسى	٣٧ دينار
محمد البخيت العلي	٢٧٠ دينار
عبد الربيع الفلاح	٥٠ دينار
محمد عبد النبي المحسن العبيد	١٠٠ دينار
محمد الحاج هزاع الفلاح	١٩٥ دينار
مفضي مفلح السالم	١٢٥ دينار
احمد عوده السالم	٢٣١ دينار
علي المطلق الجفال الشنيكات	١٩١ دينار
عبد الرزاق الهزاع الفلاح	١٥٠ دينار
عبد الرحمن محمد العرسان	٥٧٦ دينار
مفضي عبد الرحمن السعايده	٢٠٠ دينار
مناور عبد الرحمن السعايده	٢٠٠ دينار
سليمان بخيت العلي	١٠٠ دينار

مطالبه

عملا باحكام المادة (٦) فقرة (ب) من القانون المعدل لقانون تحصيل الامــوال الاميرية رقــم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يطلب من المحامي السيد ضافي شخاتره من قرية تقبل محافظه اربد تسديد مبلغ (٢٣) ديناراً لحساب ضريبة تحسين القرى خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فستتخذ بحقه الاجراءات القانونية.

محافظ أربد

قـــــرار امهـــال

صادر عن محكمة جنايات الكرك في القضية الجنائية رقم ٧٩/٣

عملا باحكام للفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ والفقرة الثانية من المادة ٢٥٥ من قانون الاصول الجزائية/اقرر امهال المتهم خالد محمد علي الرواشدة من الكرك والفار من وجه العدالة مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائيـة لمحاكمته بتهمة احداث عاهة دائمة خلافا للمادة ٣٣٥ من قانون العقوبات كما اقرر تخويل الضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم المذكور نفسه في المدة المذكورة أقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله تحت ادارة الحكومة مادام فارا مـع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزم به بعد ذلك التاريخ باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب سكن المتهم الاخير او في ساحة بلدته وعلى باب قاعة محكمة بداية الكرك (استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية) مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضـع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المـــذكورة .

قرارا صدر في ١٩٨٠/٤/٨

الرئيس

علم وخبر

تبليغ اعلام حقوقي صادر من محكمة حقوق عمان

رقم الدعوى – ٧٨/٢٢

اسم المدعي – النائب العام بالاضافة لوظيفته

اسم المطلوب تبليغه – محمود علي معروف – جبل المريخ ومجهول محل الاقامة

رقم الاعلام وتاريخه – ٧٨/٢٢ – ١٩٨٠/٢/٢٧

خلاصة الحكم – الزام المدعى عليه بتأدية مبلـغ ثمانية عشر دينـار وتضمينه الرسوم والمصاريف وديناريـن اتعاب محاماه قابلا للاستئناف

ورقـــة اخبـــار

صادرة من قبل دائرة أجـــراء الزرقاء

الى : سلوم الحلو موجود في امريكا ومجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالاضافة لوظيفته مبلـغ ٣٨ ديناراً و ٦٥٠ فلساً والرسوم واذا انقضت هـــذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأديـــة فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقـــة اخبـــار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة من دائرة اجراء الزرقـــاء

الى المدين : صالح يوسف محمد / جندي فار برقم ٧٦٥١٠ .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مـــدة ثلاثة واربعين يوماً لعدم تأدية الدين البالـغ قدره ٤٣ ديناراً و ٩٨٥ فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فإذا لم تؤد الدين أو تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مذكرة دعوى

صادرة عن محكمة حقوق صلح عمان

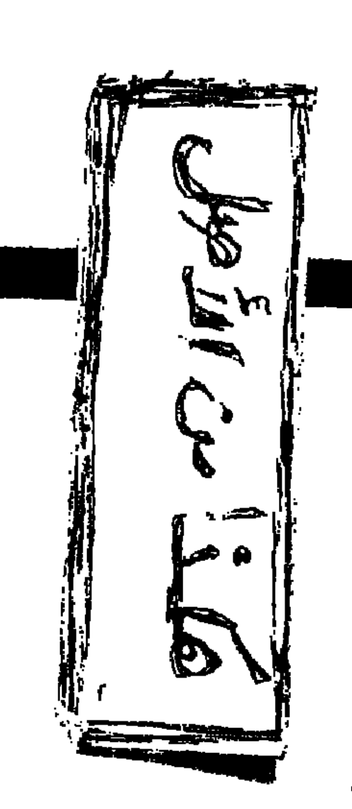
الى محمد نور الدين بن محمد امين سوري الجنسية/مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٨٠/٥/٢١ الساعة ٩ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤيه الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاســـم	المحكمـــة	التاريخ	الساعة	نوع الجريمة
محمد عبد الله الملكاوي	بداية جزاء عمان	١٩٨٠/٥/٢٠	٩ صباحاً	جزائيـــة
عبد الله سليمان صالح	"	١٩٨٠/٥/٢٧	"	"
محمد عبد اللطيف محمود	"	١٩٨٠/٥/١٥	"	"
فايز عبد الله عودة	"	"	"	"
عبد العظيم حموده شرموخ	"	١٩٨٠/٥/١٩	"	"
امين باكير بلال	صلح جزاء السلط	١٩٨٠/٥/١٨	"	السرقـــة
مد الله احمد ابراهيم القيسي	صلح جزاء معان	١٩٨٠/٥/٣١	"	الاحتيـال
نبيل محمد العيساوي	صلح الزرقاء	١٩٨٠/٥/٢٩	"	مخالفة عمل
حسن صالح الخضيرات	"	"	"	شيك
معتز حمدي الشلاتي	الجمارك البدائية	١٩٨٠/٥/٢٢	"	التهريب



تبليغ احكام جزائية
صادرة من محكمــة صلح سمر

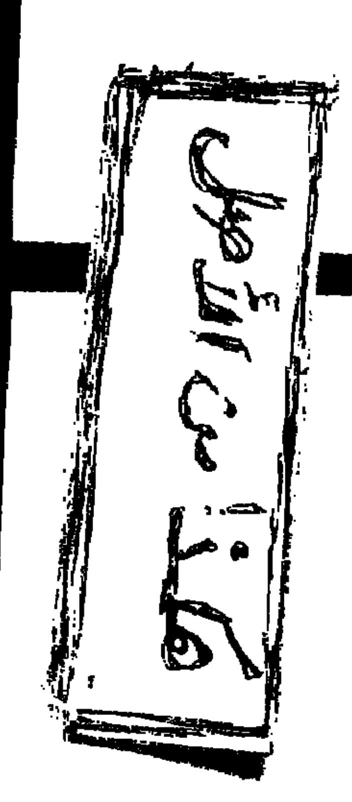
المشتكي	المشتــكي عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	عبد الفتاح محمد حسين	السرقة	١٩٧٩/٩/٣٠	الحبس شهرين والرسوم
«	ابراهيم خليل خليفه	سـير	١٩٧٩/١١/٢٩	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	حسين محمد بديوي	«	١٩٧٩/١١/١٣	«
«	عبد الكريم باير عبد المحسن	«	١٩٧٩/٢/١٣	غرامة احد عشر ديناراً والرسوم
«	احمد محمد سليمان حمدان	«	١٩٨٠/٢/١٢	غرامة دينار واحد والرسوم
«	عيسى سعيد عبدالله ابو لبده	«	«	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	عبد الرحيم عبد الحفيظ حسن	«	«	«
«	محمداحمد عبد يونس طوالبه	«	١٩٧٩/٨/١٤	«

تبليغ حكم جزائي
صادر من محكمــة صلح جــزاء عمــان

المشتكي	المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكــم
توفيــق سـليمان عويمرين	نعيم محمد رمانه	شيكات بدون رصيد	١٩٧٩/١١/٢٥	الحبس سنة واحــدة والرســوم والزامه بدفع مبلغ اربعة آلاف ومائتي دينار مع الرسوم والمصاريف والفائدة القانونية من تاريخ اقامة الدعوى وحتى السداد التام ومبلغ مائه وخمسين دينار اتعاب محاماه وتثبيت الحجز التحفظي

تبليغ احكام جزائية
صادرة من محكمــة جنايــات الزرقــاء

المشتكي	المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	طلال رشيد الخليلي	الشروع بالسرقة	١٩٨٠/٢/٦	وضعه سنة ونصف بالأشغال الشاقه والرسوم والمصاريف
«	محمد خليل	«	«	وضعه سنة ونصف بالأشغال الشاقة والرسوم والضريبة الأضافية
«	حامد عبد الحميد الطوس	الاختلاس	١٩٧٩/١٢/٣١	وضعه بالأشغال الشاقة ثلاث سنوات وتغريمه الف دينار والرسوم
«	عزيز محمد حسين	افساد الرابطة الزوجية	١٩٧٩/١٢/١٦	حبسه سنة واحدة والرسوم والضريبة الاضافية
«	رزق محمد رزق	السرقــة	١٩٨٠/١/١٢	«
«	نائل احمد عبد الرحيم القرعان	التسبيب بالوفاه	١٩٧٩/١٠/١٠	حبسه مــدة ستة اشهر والرســوم والضريبة الاضافية



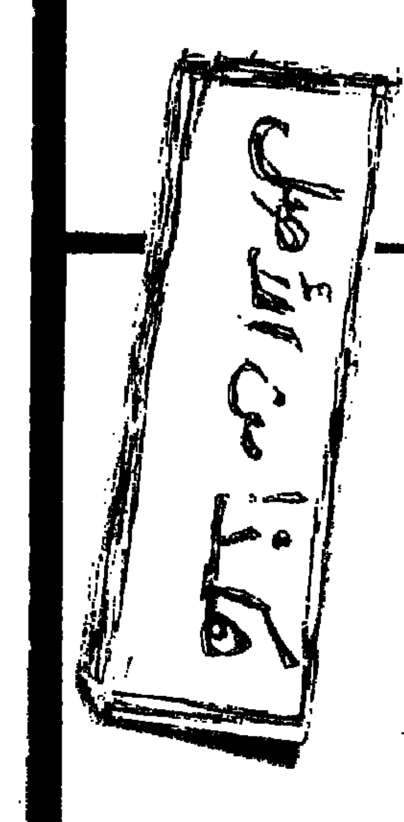
خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة صلح جزاء عمان

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	كساب سلامه فهد	سـير	٧٨/٢/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	جمعه موسى سليم سلامه	«	٧٨/٣/٩	غرامة دينار واحد والرسوم
«	احمد محمد حمدان	«	٧٧/٨/١٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	جمعه احمد محمد ابو زينه	«	«	«
«	عوده سليمان عواد	«	٧٨/١/٢٦	«
«	عون سليمان عواد	«	٧٧/٨/٢٥	«
«	يوسف عبد الفتاح نجم	«	٧٧/٨/١٨	«
«	محمد احمد محمد	«	٧٨/٢/٢٣	«
«	كمال عبد الحميد مصطفى	«	«	«
صالح فهمي صالح	غسان محمد نوري السمان	اساءة ائتمان	٧٨/٣/٢٦	حبسه شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
الحق العام	عبد زعل غنام	سـير	«	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	يعقوب موسى حداد	«	٧٨/٣/٢٣	غرامة دينار واحد والرسوم
سلامه حداد	عليان عبد الكريم ابو نجم	اساءة ائتمان	٧٨/٣/٢٥	حبسه ثلاثة اشهر ودينارين غرامة والرسوم
الحق العام	محمد نمر حسين	سـير	٧٨/١٠/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	وائل ابراهيم محمود	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	غازي غانم	«	٧٨/٦/٢٢	«
«	يوسف هلال رشيد	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	ابراهيم موسى خليل موسى	«	٧٨/١٠/٢٦	غرامة دينارين والرسوم
«	محمود توهاني عبد الرحيم	«	٧٨/٣/١٦	«
«	سلامه نايف حماد	«	٧٧/٨/٨	«
«	محمد يوسف اسماعيل	«	٧٧/٨/١٨	«
«	خالد عبد المجيد الضمور	«	٧٧/٨/٢٥	«
«	سالم جميل محمد	«	«	«
«	جمال احمد محمد ناصر	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	محمود حسين سليمان القطاونه	«	٧٨/٩/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	خليل ابراهيم علي خميس	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	سعد الدين محمد نور	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	يوسف ابراهيم خليل	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	جميل محمد محمود	«	٧٨/٩/٢٨	«
«	محمد محمود محمد منصور	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	شحاده داود عبد العزيز	اعتراض صحه	٧٨/٤/٢٩	«
«	سعد موسى حفناوي	سـير	٧٩/٢/٢٧	«
«	لطفي سالم حسين	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	محمد خالد مضعان	«	«	«
«	محمد عبد السلام	«	٧٨/٧/٢٧	«
«	ابراهيم عبد الغني محمود	«	٧٨/٩/٢٨	غرامة رسم اسقاط ١١٠ فلسات

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	جمال محمد عبد القادر	سير	٩٧٨/٩/٢٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
»	حسن محمود عبد ربه	»	»	»
»	محمد ابو عرب الشيخ ياسين	»	٧٧/١٢/٢٩	»
»	سامي عادل حسين	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	نايف جبر محمد الناطق	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	نصر حمد عبد الغني سالم	»	٧٨/١٢/١٠	»
»	عبد الحكيم احمد حسن	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	علي حسن سليمان	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	مرزوق احمد عوض	»	٩٧٨/٨/٢٨	»
»	عبد درويش يونس	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	محمد اسماعيل مسلم	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	ناصر عبد الفتاح عبدربه	»	٩٧٨/٨/١٩	»
»	نهار هلال علي	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	محمود عبدالحميد عبد المجيد	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	ابراهيم موسى خليل	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	زياد سالم ناصر	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	يوسف خليل الياس	»	٧٧/١٢/١٠	»
»	محمد احمد سالم المبيضين	»	٩٧٧/٨/٢١	»
»	عويد عوض محمد الصقور	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	بلال حمد ابراهيم	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	سلم احمد السيد شاهين	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	عطاالله مصطفى ابراهيم	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	احمد موسى مصطفى حرب	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	مسلم سليمان الراعي	»	٩٧٧/٨/١٨	»
»	موسى عبد الكريم عثمان	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	عليان محمد عايد	»	٩٧٨/٩/٢٨	غرامة عشر دنانير والرسوم
»	جلال صالح اسعد	»	٧٨/١٠/٢٦	غرامة دينار والرسوم
»	سعود فارس نمر الفايز	»	٧٨/١٢/٢٨	غرامه عشرة دنانير والرسوم
»	ابراهيم عايش صبح	»	٩٧٩/٤/٢٦	»
»	حسن عزت الحاج علي	»	٩٧٩/٤/٢٤	»
»	يعقوب محمد حمدان	»	٩٧٩/٤/٢٦	»
»	عبد الله علي حسين عوض	»	٩٧٩/٥/٢٤	»
»	محمد بدوي محمد	»	٩٧٨/٨/٢٤	غرامه دينار والرسوم
»	موسى عبد الكريم عثمان	»	٩٧٨/٨/٢٤	»
»	عبد الكريم داود حمدان	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	ابراهيم محمد حسن	»	٩٧٨/٩/٢٨	»
»	خالد توفيق محمد	»	٩٧٧/٨/١٨	»
»	اسماعيل محمد عبد المحسن	»	٩٧٨/٧/٢٧	»
»	احمد علي محمد احمد	»	٩٧٨/٦/٢٢	»
»	سليمان سعد سليمان الصالح	»	٩٧٨/٩/٢٨	»

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	غسان ابراهيم موسى	سير	٧٨/٨/٢٤	غرامة دينـار والرسوم
»	فياض جديع الفايز	»	٧٨/٣/٢٩	»
»	نهار جميل فرحان	»	٧٨/٨/٢٤	»
»	حلمي احمد صالح ابو جابر	»	٧٩/٨/٢١	»
»	عوض نزال راشد	»	٧٩/٤/٢٦	»
»	يحيى محمد حسن المغيث	»	٧٩/٣/٢٩	»
»	طالب حسن محمد المقاربه	»	٧٩/٤/٢٦	»
»	محمد مصطفى محمد اسماعيل	»	»	»
»	محمود حسن ابراهيم	»	٧٨/١٠/٢٦	»
»	صالح سلامه براك	»	٧٨/١٢/٢٨	»
»	محمد طلب سالم بداوي	»	٧٨/٨/٢٤	»
»	راجي جميل خليل	»	٧٨/٧/٢٧	»
»	محمود محمد حسن	»	٧٨/٥/١٨	»
»	منصور ابراهيم محمد سلامه	»	٧٨/١٠/٢٦	»
»	عاطف محمود ابراهيم عايش	»	»	»
»	عبد الكريم محمد خلف	»	»	»
»	سلمان حجازي مفلح	»	٧٨/١٢/٢٨	»
»	زهير مصباح محمد	»	٧٩/٢/٢٢	»
»	عبد الله نمر محمد ابراهيم	»	٧٧/٨/١٨	»
»	عبد الله علي حسين عوض	»	٧٩/٥/٢٤	»
»	عبد الله علي حسن	»	٧٩/٤/٢٦	»
»	غالب حبيب الياس ابو درس	»	٧٨/٨/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
»	نادر عبد الرحمن حسين	»	»	»
»	محمود محمد سعيد هنا	»	٧٨/٨/١٩	»
»	فاروق مصطفى خريوش	»	٧٨/٩/٢٨	»
»	اسماعيل خليل محمود	»	٧٨/٨/٢٤	»
»	فضل عبد القادر السيد عطيه	»	٧٨/٩/٢٨	»
»	محمد يوسف حسين دعسان	»	»	»
»	محمد زغير شحاده	»	٧٧/٨/٢٤	»
»	فؤاد عبد الرحمن الحروب	»	»	»
»	عبد العزيز محمود	»	٧٧/١٢/٢٩	»
»	عوض محمود احمد	»	٧٨/٨/٢٤	»
»	موسى محمد سعاده عثمان	»	»	»
»	اسماعيل عليان ذياب	»	»	»
»	سعد عبد الجبار سعيد	»	٧٧/١٢/١٠	»
»	جميل جبرين العبد	»	٧٨/٨/٢٤	»
»	عبد الرحيم حسين يوسف	»	٧٨/٩/٢٨	»
»	سالم سالم نجيب الوشاح	»	٧٩/٥/٢٤	غرامة خمسة دنانير والرسوم
»	علي سليمان عياده	»	٧٧/١١/١٧	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
»	علي سليمان عياده	»	٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	صالح سالم سويلم	سير	٧٨/١٠/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	صالح سالم سويلم	"	٩٧٨/٩/٢٨	" "
"	غازي صالح احمد المر	"	٩٧٨/٩/٢٨	" "
"	علي محمود احمد	"	٩٧٩/٣/٢٩	" "
"	محمد حسين محمد حسين	"	٩٧٩/٤/٢٦	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	يعقوب احمد يعقوب	"	٩٧٩/٢/٢٢	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	حسين عامر نجيب عامر	"	٩٧٩/٣/٢٩	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	حسين عامر تحسين عامر	"	٩٧٩/٣/٢٩	" "
"	عبد الكريم عبد الرحمن علي	"	٩٧٩/١/٢٥	غرامة ثلاثة دانير والرسوم
"	ذيب يعقوب العبد الله	"	١٩٧٩/٤/٣	غرامه ستة دنانير والرسوم
"	احمد نمر محمد علي	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	محمد علي حسين الصفدي	"	٧٩/١٢/٢٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	حسن سلامه مصلح هديب	"	٩٧٩/٧/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	صالح محمد محمود الكيلاني	"	٩٧٩/١/٢٥	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عوده سليمان عواد	"	٩٧٩/٦/١٠	" "
"	يوسف عطا الله احمد	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	حسن سلمان عوده	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير دنانير
"	سليمان دوجان سليمان	استيفاء الحق	٩٧٨/١٠/٣	حبس شهر وغرامة عشرة دنانير
"	يوسف حسين مرشد	سير	٩٧٩/٤/٢٦	رامة عشرة دنانير والرسوم
"	سعيد حماد علي	"	٩٧٩/٤/٢٦	" "
"	خيري محمد علي يونس	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	امين علي محمد	"	٩٧٩/٥/٢٤	" "
"	محمد عبد الرحمن محمد	"	٩٧٩/٥/٢٤	" "
"	عبد الفتاح ابراهيم البنا	"	١٩٧٩/٤/٨	غرامة دينار واحد والرسوم
"	زهير محمد صلاح	"	٩٧٩/٧/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عارف فلاح سعيد	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	حويل نهار محمود السحيم	"	٩٧٧/٣/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	علي سليمان عياده	"	٩٧٧/٣/٢٤	غرامة ثلاثين ديناراً والرسوم
"	احمد ذيب شاور	"	٩٧٩/٣/٢٦	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	سعيد شحاده سعيد	"	٩٧٩/٥/٢٤	" "
"	جريس ابراهيم يطو	مشاجرة	٩٧٩/٥/١٣	" "
"	احمد البيطار	شك بدون رصيد	٩٧٩/٢/٢٦	حبس شهر وغرامه عشرة دنانير
"	جميل محمد صالح بركات	سير	٩٧٩/١/٢٥	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	مصطفى محمود علي حسن	"	٩٧٩/٤/٢٦	" "
"	خلف مفلح نوري	"	٩٧٩/٣/٢٩	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	موسى احمد اسماعيل	"	٩٧٩/٣/٢٩	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	صالح علي ابراهيم	"	٩٧٩/١/٢٥	" "
"	مسعود يوسف عبد القادر	"	٩٧٨/٤/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	جمعه عبد سليمان فراج	"	٩٧٨/٨/٢٤	" "
"	محمد سليمان ابراهيم	"	٩٧٨/٩/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	صالح زعل علي	سير	١٩٧٨/٩/٢٨	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	عبد الرزاق عقله خلف	"	"	"
"	عبد الكريم عقله المناصره	"	١٩٧٨/٥/١٨	"
"	منذر كامل مساروه	"	١٩٧٨/٩/٢٨	"
"	عبد الرزاق جميل احمد	"	١٩٧٧/٨/٢١	"
"	محمد سالم موسى حسين	"	٩٧٨/١٠/٢٦	"
"	محمود عبد الحميد ابو غزاله	"	"	"
"	احمد ابراهيم عبد الله	"	٩٧٨/٩/٢٨	"
"	منير محمود محمد احمد	"	٩٧٨/١١/٢٣	"
"	محمد سيد محمد	"	٩٧٨/١٠/٢٦	"
"	محمد عوض محمد	"	١٩٧٨/٦/٢٢	"
"	محمد عبد الله المبارك	"	١٩٧٨/٨/٢٤	"
"	محمد صالح يعقوب العدوان	"	٩٧٧/٨/٢٥	"
"	منصور عبد الكريم عبد ربه	"	"	"
"	عاطف محمود ابراهيم	"	٩٧٧/١٢/١٨	"
"	انور عبد الله عبود	"	٩٧٧/٨/١٦	"
"	حسن عبد الرحمن محمد	"	"	"
"	محمد خلف سلمان	"	١٩٧٨/٧/٢٧	"
"	عبد الكريم سلمان مبارك	"	"	"
"	احمد سلامه مسلم	"	٩٧٨/١٠/٢٦	"
"	احمد حسين عبد الرحمن	"	٩٧٧/٨/٢١	"
"	يوسف يونس العوامله	"	٩٧٨/٨/٢٤	"
"	عبد القادر محمد حمدان	"	٩٧٨/١١/٢٣	"
"	محمد معاشر علي الدغمان	"	٩٧٨/٧/٢٧	"
"	عبد الرزاق سلمان	"	"	"
"	احمد محمد غانم ابو شاويش	"	٩٧٧/٨/٢٥	"
"	صايل محمد عبد الوالي عربيات	"	٩٧٨/٩/٢٨	"
"	بشير حسن سليمان	"	٩٧٧/٨/١٨	"
"	سميح صالح عد القادر	"	٩٧٩/١/٢٥	"
"	فياض جديع الفايز	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	خلف عليان جبر	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	كريم عبد علي العدوان	"	٩٧٨/٩/٢٨	"
"	محمود خليل يوسف	"	٩٧٩/٤/٢٦	"
"	توفيق صالح طه الصمادي	"	٩٧٩/١/٢٥	"
"	عوض فرج نصير	"	"	"
"	صبحي احمد خليل ابو خضره	"	"	"
"	يوسف عبد الرزاق خليفه	"	"	"
"	عبد الله عبد الحميد ابو هزيم	"	"	"
"	اكرم عبد السلام عيد	"	٩٧٩/٣/٢٩	"
"	محمود نعيم خليل	"	٩٧٩/١/٢٥	"